

690 ما حكم أخذ بدل انتداب دون الذهاب إلى ما انتدب إليه مع

علم المسؤول بذلك؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

اه واخر يسأل فيقول افيجوه افيدكم انني موظف والجهة التي اعمل بها توافق على انتداب افراد بمدد مختلفة دون ان يذهب الفرز المنتدب لاداء اي مهمة. والمسئولون يعرفون ذلك ويعتبرون بدل الانتداب - [00:00:00](#)

هذا تشجيع اه للفرد ومكافأة وتشجيع له على ما يقوم به من عمل. والسؤال وهل هذا المبلغ الذي اخذه عن بدل الانتداب هذا حلال ام حرام؟ المحروم ان هذا لا يجوز ولا يكتب له انتدابه وما انتدبه وبعمله في مكة وما تعدى ولا يراه. المعروف ان هذا - [00:00:20](#)

وكذب وغش للدولة فيكون محرما لان هذا بغير حق. اما اذا كانت الدولة بلغ هذا واذنت بان يعملوا هذا لموظفيهم وان هذا عن شيء عليه الدولة مع المديرين او مع الوزراء فلا بأس - [00:00:40](#)

اذا رأت ان تنتبه بعض الناس بالاستدلال بالحقيقة وان يعطى مكافأة كمنتدى تشجيعا له على عمله كما يعطى منتدى لما يعطى لاجل اعانته على امل ولاجل المقابلة تعب لاهله. اذا رأت الدولة ذلك بان تطيب نفوس - [00:01:00](#)

ونشاطهم في العمل وتشجيعهم في العمل هذا شيء اليها. اما من جهة الموظف اللي فوقه يخدع الدولة ويغش الدولة ويعطيه ما لا حقيقة فالافضل من الاصول ان هذا ربا ولا يجوز محرم - [00:01:20](#)